

## وزارة العدل

**قرار وزير العدل رقم ٨٠٩٦ لسنة ٢٠٢٢**

### **وزير العدل**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والقوانين المعده له ولاتحته التنفيذية ؛ وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعده له ولاتحته التنفيذية ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛ وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٨٢٤٥ لسنة ٢٠١٦ بشأن إنشاء فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق ضواحي الأقصر - مركز شرطة الأقصر) التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالأقصر ؛ وعلى مذكرة السيد الأستاذ رئيس قطاع مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٢/١١/١٥ :

### **قرار**

#### **(المادة الأولى)**

ينشأ فرع للتوثيق باسم "فرع توثيق أورانج - الأقصر" يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالأقصر - ويكون مقره داخل فرع أورانج الكائن شارع خالد بن الوليد - العوامية - الأقصر - قسم شرطة بندر الأقصر - محافظة الأقصر ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دفتر الاختصاص المكاني أو النوعي فيظل اتفاق الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانيًا أو نوعيًا .

#### **(المادة الثانية)**

يُشرر هذا القرار في الواقع المصرية وي العمل به اعتباراً من ٢٠٢٢/١٢/٣

صدر في ٢٠٢٢/١١/٢١

وزير العدل

**المستشار/ عمر مروان**